التفرد والوضع واثرهما في تفسير النص القرآني / دراسة في المتن والسند

الأستاذ المساعد الدكتور
فاضل مدب ال مجدي
جامعة الكوفة – كلية الفقه

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين وآله الطيبين الطاهرين وصحبه السائرين على سنته وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد : فان السنة المطهرة تشكل عدل القرآن والثقل الأكبر له ، وانه لا يمكن الاستغناء عنها في فهم النص القرآني ، كما لا يمكن الاستغناء عن القرآن الكريم في عرض الروايات عليه وجعله الحاكم على صحتها اذا وافقته في مضامينها ، وطرحها اذا خالفته.

بالإضافة الى ان الحديث و الفقه توأمان لا ينفكان ؛لأنّ جزءاً كبيراً من الفقه إنّما هو ثمرة للحديث ؛ ولأن السنة المطهرة هي أحدى المصادر الرئيسة للفقه الإسلامي؛ ومن هنا كان علم الحديث رواية و دراية من أشرف العلوم وأجلها، بل هو أجلها على الإطلاق بعد العلم بالقرآن الكريم الذي هو أصل الدين و منبع الطريق المستقيم ، فالحديث هو المصدر الثاني للتشريع الاسلامي ، بعضه يستقل بالتشريع ، و كثير منه شارحٌ لكتاب الله تعالى مبينا لما جاء فيه ، قال تعالى : ((... وَأَنْزَلنَا إلَيْكَ

الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاس مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)) (النحل:٤٤).

وقد وقع الخلاف بين العلماء المتخصصين حول مسالة تدوين الحديث في عهد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بين المنع منه، والأمر به، ولست هنا بصدد مناقشة ذلك ،إلا أن الثابت لدى الخاص والعام أن المنع من كتابة الحديث وقع في عهد الخليفة الأول والثاني بصورة مباشرة ، وأنّ الأمر استمر على هذه الحال حتى تولي عمر بن عبد العزيز (ت٩٩هـ) اذ إمر بتدوينه ، لأسباب عديدة ذكرتها كتب الحديث ولا يتسع المقام لإيرادها مخافة الخروج عن صلب موضوع البحث .

ونتيجة لذلك فقد كثر الدس والاختلاف والكذب على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ،فنسب اليه ما لم يقله، وعمل بما لم يعمله، واقر مالم يقره هو (صلى الله عليه واله وسلم) ، والا فالنسبة عظيمة بين ما جمعه الحاكم النيسابوري(ت ٤٠٥هـ) من احاديث منسوبة الى النبي ، وبين ما صح عنده، اذ جمع ستمائة الف حديثا صح له منها ستة الاف حديث.

لذا فقد لقي علم الحديث من السلف والخلف عناية كبيرة ، وجهدا مميزا كي لا يضاف الى سنة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ما ليس منها ؛ فنشأ بجانب علم الحديث رواية علم اخر يخدمه و هو ما اطلق عليه اسم : علم الحديث دراية ، وهذا الأخير تندرج تحته علوم كثيرة ، ومن تلك العلوم : علم العلل ، وهذا الفرع من فروع علم الحديث جليل المقدار ؛ لأنه كالميزان في رد أو قبول الاخبار والاثار ، ومعرفة هذا النوع من أدق فنون علم الحديث ، و أكثرها تشعبا.

و لم أقف على مصنف مستقل جمعت فيه جميع دقائق هذا الموضوع ، وإنّما هي أبحاث في بعض جوانب الموضوع أو كتب لم تستوعب جميع موضوعات هذا العلم ، ثم هي ـ في الغالب ـ قد اقتصرت على دراسة الموضوع من ناحية فن الحديث دون الاشارة الى تأثير الأحاديث المفردة او الموضوعة في تفسير النصوص، فان من المتيقن ان واحدة من اهم أسباب اختلاف العلماء فيما بينهم هو الاعتماد على الاحاديث الموضوعة او المفردة وتفاوت الافهام في ذلك.

و قد دفعني ذلك الى التفكير في اختيار هذا الموضوع الممتع النافع المليء بالعوائد و الفوائد لطالب العلوم الشرعية ، اذ تهدف هذه الدراسة الى توضيح أثرهذه الموضوعات والأحاديث المفردة على مسار الفقه الاسلامي وفتاوي الفقهاء، التي تعتمد بشكل او باخر على تفسير النص القرآني، بعدَ ه المصدر الاول للتشريع، على امر تم من اتفاقهم على عدم الاخذ بالموضوع من الأحاديث ، فوقع اختياري لهذا البحث والموسوم بـ(التفرد والوضع وأثرهما في تفسيرالنصوص) توفيقا منه جلّ شأنه ، وكان عملي فيه على النحو الآتي :

قسمت البحث على أبحاث أربعة : كان الأول منها مختصا ببيان معنى التفرد

والوضع لغة واصطلاحا، وتناول المبحث الثاني حجيه التفرد عند المذاهب الاسلامية الرئيسة فيما عني المبحث الثالث بدراسة الحديث الموضوع وعلاماته وبيان اثره في تفسير النصوص ، وجاء المبحث الرابع ببعض النماذج التطبيقية في اعتماد المفسرين على الأحاديث الموضوعة والمفردة واثر ذلك في اختلاف الفقهاء ، وتلا ذلك الخاتمة واهم نتائج البحث ،بعدها المصادر فالفهرست .

وأخيرا أسال المولى القدير أن يتقبل مني هذا اليسير ويعفو عني الكثير وان لا يخرجني من هذه الدنيا حتى يرضى عني واساله الراحة عند الموت والمغفرة بعد الموت والعفو عند الحساب انه سميع مجيب.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

المبحث الاول
تعريف التفرد والوضع وحقيقة وجودهما :

١ -تعريف التفرد والوضع:

التفرد لغة : جاء بمعنى الاستثناء بالشيء، وقيل هو اليتيم[١] .وفي مختار الصحاح ورد ان معناه الوحدة [٢].

ولا يختلف التفرد في معناه اللغوي عنه في الاصطلاح: فقيل هو :(الانفراد بالأمر أو الشيء ،أو هو انعدام النظير كون الشيء أو الشخص فريدا لا مثيل له) [٣] . وقيل: (أن يروي الراوي حديثاً عن شيخه لا يعرف عنه إلا من جهته)[٤] .

و قد يكون التفرد مطلقاً بحيث لا يحصل متابعة لأحد من رجال الإسناد ، إلى أن يصل الإسناد إلى النبي (صلى الله عليه واله وسلم)، وقد يكون نسبياً ، بحيث يكون للحديث طرق أخرى مشهورة ، ووقع التفرد في أحد طرقه بالنسبة إلى شخص معين.

وقد حرص ائمة الحديث على بيان التفرد إذا وجدوه في الحديث ، فيقولون بعد تخريجه أو عند الكلام عنه : « تفرد به فلان « ، أو « أغرب به فلان « ، أو « لم يروه عن فلان إلا فلان « ، أو « حديث غريب « ، أو « هذا الحديث غريب من هذا الوجه « ، أو « لم يتابع عليه فلان « ، أو « لم نره إلا من حديث فلان « ، ونحو ذلك من الكلمات التي تدلّ على وجود التفرد والغرابة (٥). والتفرد بهذا المعنى يقترب من الخبر المنقول عن آحاد، فما هو حديث الآحاد في الاصطلاح ؟

قالوا: (أن حديث الآحاد: هو الذي لا تتوفر فيه مواصفات الحديث المتواتر ، أو انه ما قصر عن صفة التواتر ، ولم يقطع به العلم وان كان رواية جماعة)[٦]،وفي معالم الدين هو(ما لم يبلغ حد التواتر سواء كثرت رواته ام قلت ، وليس من شانه إفادة العلم بنفسه ، نعم قد يفيده بانضمام القرائن اليه)[٧] .

فيكون الفرق بين التفرد وحديث الآحاد هو أن الأخير انما يفيد العلم اذا حفت به القرائن ، واما التفرد فلا تحف به القرائن ابدا ولهذا فهو لا يفيد علما مطلقا. وسوف

يأتي الكلام عن حجية العمل بخبر الآحاد والتفرد لاحقا إن شاء الله . وأمّا الوضع لغة فهو ضد الرفع ، وضعه يضعه وضعا وموضوعا، ومنه وضع الحديث افتراؤه على لسان رسول الله صلى الله عليه واله[٨].

وفي الاصطلاح فالحديث الموضوع، (هو ذلك الحديث المختلق المصنوع كذبا، والمنسوب الى رسول الله صلى الله عليه واله زورا وبهتانا سواء كان ذلك عمدا ام خطأ) [٩].

وقال الشهيد الثاني انه : (المكذوب المختلق المصنوع بمعنى ان واضعه اختلقه وصنعه لا مطلق حديث الكذوب فان الكذوب قد يصدق ...)[١٠].

فتجد ان في تعريف الشهيد الثاني للموضوع تفصيلا مهما، فهو قد فرق بين المكذوب والموضوع والاول قد يصح احيانا ، والثاني استحالة صحته لأنه اصلا مختلق مصنوع من حين الوضع .

٢-حقيقة وجود الوضع في الاحاديث:

لا ينبغي لأي ذي عقل ودين ان يشك في وجود الاحاديث الموضوعة في كتب الحديث وغيرها، وهي كثيرة يصعب احصاؤها، فقد اخرج ابن عساكر(ت:٥٧١هـ) عن الرشيد ،انه جيء اليه بزنديق فامر بقتله ، فقال:(يا امير المؤمنين، اين انت عن اربعة آلاف حديث وضعتها فيكم احرم فيها الحلال واحلل فيها الحرام)، (١١)، وذكر ايضا ان عبد الكريم بن ابي العوجاء ،لما اخذ لضرب عنقه ، قال:(لقد وضعت فيكم أربعة الاف حديث أحرم فيها الحلال وأحلل فيها الحرام)(١٢).

وذكر ابن الجوزي(ت:٥٩٧هـ)، عن ابي عبد الله محمد بن العباس الضبي ،يقول:(وضع احمد بن عبد الله الجوباري، ومحمد بن عكاشه الكرماني ،ومحمد بن تميم الفارابي ، على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) اكثر من عشرة الاف حديث)[١٣].

ولعل بعض النفوس الضعيفة ممن يتجرأ على رسول الله(صلى اله عليه واله وسلم) امتهن وضع الحديث فقد(كان عامة ليله يسهر في وضع الحديث ، كابي البختري ،ووهب بن وهب القاضي وسليمان بن عمرو ، والنخعي والحسين بن علوان).[١٤]

وربما وضع الحديث نصرة لمذهب الواضع، فقد ذكر البغدادي (ت:٤٦٣هـ) ان رجلا تاب من بدعته فجعل يقول:(انظروا عمن تاخذون دينكم فانا كنا اذا هوينا امرا صيرناه حديثا)[١٥]

وبعضهم يضع الحديث حسبة ، فقد، ورد ان محمد بن عيسى الطباع قال:(سمعت ابن مهدي يقول لميسرة بن عبد ربه: من اين جئت بهذه الاحاديث، من قرا كذا فله كذا؟ قال: وضعتها ارغُب الناس فيها)[١٦].

وفي تذكرة الموضوعات (قيل لابي نوح بن ابي مريم ، من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال :رأيت الناس قد اشتغلوا بفقه ابي حنيفة، ومغازي محمد بن اسحاق، فوضعت هذه الاحاديث)[١٧].

والامر على ما يبدو خطير جدا، فعدد الموضوعات مهول ، وجلها لم يُعلم او يُوضح ، مما شكلت عبأ ثقيلا على تفسير النصوص، إذ أنّ كثيرا منها تجدها معتمدة عند بعض المفسرين ، او الفقهاء – كما سياتي بيانه- اما غفلة منهم او تعمدا لخلفية عقائدية اثرت في توضيح الحقائق ، ومعرفة مراد الله تعالى ،او قصورا منهم في فهم النصوص.

المبحث الثاني-
حجية التفرد عند الفقهاء :

لا يشترط في الخبر التعدد ، بل خبر الواحد يكفي إذا استوفى شروطه ، وهو الذي عليه جماهير المسلمين من صدر الاسلام وحتى العصور المتأخرة . وقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة على قبول خبر الواحد والعمل به ، وعقد الشافعي في الرسالة [١٨] بابا لوجوب العمل بخبر الواحد ، وكذا الشيخ الطوسي في عدة الاصول والخطيب البغدادي في الكفاية[١٩].

وقد شذ بعضهم فقالوا : باشتراط العدد ، وممن قال به ابراهيم بن اسماعيل بن عليه، وابو علي الجبائي، وبعض المعتزلة ، فهؤلاء يذهبون الى : ((ان الخبر لا يُقبل اذا رواه العدل الواحد الا اذا انضم اليه عدل اخر، او عضده موافقة ظاهر الكتاب ، او ظاهر خبر آحاد او يكون منتشرا بين الصحابة او عمل به بعضهم))[٢٠] واحتجوا بأدلة واهية أجاب عنها الحافظ أبن حجر [٢١] .وهنا لابد من بسط الكلام عن حجية خبر الواحد عند الامامية والجمهور ، والكلام على مطلبين :

المطلب الاول
حجيته عند الامامية

أن أغلب الاحكام المستفادة من السنة في الفقه والتفسير تبتني في الحقيقة على خبر الآحاد، وعدم اعتباره اصلا يكاد يساوي القول بإلغاء الجانب الكبير من البنية التشريعية الاسلامية، ولذلك بحثه العلماء في علمي الاصول واصول الحديث ، بحثا وافيا لبيان حقيقته وحجيته وشروطه ؛لان عدم القول به من شأنه ان يسد باب العلم وذلك لندرة الخبر المتواتر وعدم حصول القطع بصدوره جميعا عن النبي وعترته (صلوات الله عليهم) .

وكان علماء الامامية على قسمين في موقفهم من خبر الواحد ، فمن قائل بحجيته ومن مانع للعمل به، وتمثل المنع بالشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ) إذ قال : (ابطلنا في الشريعة العمل بأخبار الآحاد لأنها لا توجب علما ولا عملا)[٢٢] ، و وافقه على ذلك ابن ادريس الحلي (ت٥٩٨هـ) وزعم إجماع الطائفة على ذلك بقوله : (ان اصحابنا كلهم سلفهم وخلفهم ومتقدمهم و متأخرهم يمنعون من العمل بأخبار الآحاد) [٢٣] .

وهذا الكلام معارض بموقف الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) وهو شيخ الطائفة اذ يعارض أستاذه الشريف المرتضى بالأخذ بحجية خبر الواحد ،حتى صيره مألوفا

يعمل به ، فقال : (من عمل بالخبر الواحد فإنما يعمل به اذا دل دليل على وجوب العمل به اما من الكتاب او من السنه او الاجماع فلا يكون قد عمل بغير علم)[٢٤].

وقد اشار الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) من قبل الى خبر الواحد وكيفية الاخذ به بقوله: (والاخبار الموصلة الى العلم بما ذكرناه ثلاثة اخبار : خبر المتواتر ، وخبر واحد معه قرينة تشهد بصدقه ، وخبر مرسل في الاسناد يعمل به اهل الحق على الاتفاق)[٢٥] ، وقال في موضع اخر : (انه لا يجب العلم ولا العمل بشيء من اخبار الآحاد ولا يجوز لاحد ان يقطع بخبر الواحد في الدين الا ان يقترن به ما يدل على صدق راويه على البيان)[٢٦].

فتجد ان العمل بخبر الواحد موقوف الا ان تحفه القرائن ، وعليه اجماع علماء الامامية الا الشريف الرضي وابن ادريس ـ رحمهما الله ـ

فما هي هذه القرائن التي توجب العمل بخبر الآحاد وتخرجه من حيز الآحاد الى المعلوم ؟

يقول الشيخ الطوسي مفصلا ذلك بما معناه في الاتي[٢٧] :

١ـ ان تكون مطابقة لأدلة العقل ومقتضاه .

٢ـ ان تكون مطابقة لظاهر القرآن ، او عمومه او فحوى خطابه .

٣. ان تكون مطابقة للسنة المقطوع بها ، اما صريحا او دليلا او فحوى او عموما .

٤ـ ان تكون مطابقة لما اجمع المسلمون عليه .

٥ـ ان تكون مطابقة لإجماع الامامية.

واما الشروط الدالة على حجية خبر الواحد فهي :

١ـ ان يكون واردا عن القائلين بالإمامة ومرويا عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) او عن احد الائمة عليهم السلام .

٢ـ ان لا يطعن في رواية الراوي ويكون سديدا في نقله .

٣ـ ان يكون رواة الخبر عدولا .

وللإخباريين راي اخر ليس في الخبر الواحد فحسب، بل في جميع الاحاديث الواردة في الاصول الاربعة ، وهي : الكافي ، ومن لا يحضره الفقيه ، والتهذيب والاستبصار ،من انها قد توافرت فيها القرائن المفيدة للعلم باعتبارها ترجع الى الاصول الاربعمائة التي استقت احاديثها من الرواة الذين نقلوا الاحاديث عن الائمة عليهم السلام بصورة مباشرة ، وقد عرضت بعض هذه الاصول على الامام جعفر بن محمد الصادق علية السلام ، وان رواتها من الرجال الموثوقين[٢٨].

وهذا الرأي خلاف لما يراه الأصوليون من الامامية، فقد شككوا في قسم من هذه الاحاديث وعرضوا رجالها ورواتها للتجريح مستدلين على ذلك بالمروي عن الائمة عليهم السلام : (ما علمتم انه منا فألزموه ، وما لم تعلموه فردوه الينا)[٢٩]. وذلك بجعل موافقته للقران الكريم مقياسا في الاخذ به او الاعراض عنه .

المطلب الثاني
حجية التفرد عند الجمهور

أمّا علماء الجمهور فهم لا يشترطون العدد في الرواية بل يعمل بالحديث اذا كان راوية عدلا ضابطا ، وكان السند متصلا ، ولم يكن في متن الحديث او في سنده شذوذ او علة . وقد جرى العمل على ذلك في كتب الاسلام ، ولا يضر تفرد الراوي بالحديث ، اذا كان المتفرد عدلا ضابطا ولم يخالف من هو اكثر حفظا او عددا .

قال مسلم في صحيحه : (هذا الحرف لا يرويه غير الزهري ، قال : وللزهري نحو من تسعين حديثا يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد)[٣٠].

وقال ابن حجر:(وكم من ثقة تفرد بما لم يشاركه فيه ثقة اخر ، واذا كان الثقة حافظا لم يضره الانفراد) [٣١].

وقال ايضا : (وتفرد عثمان والد عبدان لا يضر فانه ثقة) [٣٢]. وقال ايضا في ترجمة ثابت بن عجلان : (قال العقيلي لا يتابع على حديثة ، وتعقب ذلك ابو الحسن ابن القطان : بان ذلك لا يضره الا اذا كثر منه رواية المناكير ومخالفة الثقات ، وهو كما قال)[٣٣].

وقال الزيلعي : (وانفراد الثقة بالحديث لا يضره)[٣٤].

وهذا اذا كان الراوي مبرزا في الحفظ . قال البرديجي في الحسن بن علي بن شيب المعمري : (ليس بعجب ان ينفرد المعمري بعشرين او ثلاثين حديثا في كثرة ما كتب)[٣٥].

اما اذا لم يكن الراوي مبرزا في الحفظ او قليل الطلب فان التفرد عندئذ يوجب النظر والتاني قال الحافظ ابن حجر : ((وسماك اذا تفرد بأصل لم يكن حجة))(٣٦).

وقال المعلمي اليماني : (وكثرة الغرائب انما تضر الراوي في احد حالين ، الاولى : ان تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقلت بأسانيد جيدة .والثانية : ان يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب) [٣٧].

وانا لنجد تطبيق ذلك عند علمائهم فقد، قال الحافظ ابن حجر ـ في حديث صلاة التسابيح ـ : (وان كان سند ابن عباس يقرب من شرط الحسن الا انه شاذ لشدة الفردية وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر) [٣٨].

فتجد ان وجهات النظر لدى الفريقين مختلفة حول العمل بخبر الواحد وكونه حجة يعمل بها ، ام لا ؟ وهم مفترقون حتى في الشروط الواجب توفرها لكي يكون حجة لمن جوز العمل به ، فالأمامية مثلا يشترطون ان تحفة القرائن ، وأمّا الجمهور فيشترطون ، رواية العدل الثقة أو عدم مخالفته عمل اهل المدينة ، او معارضته للقياس ،فقد جاء عن المالكية في شروط الخبر الواحد قولهم : (ان لا يخالف ما جاء بعمل أهل المدينة لانهم ورثة الاسلاف عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فكان عمل اهل المدينة بمنزلة المتواتر من

السنة) [٣٩]

وقالوا ايضا : (أن لا يخالف القياس فان عارضة قدم عليه مطلقا سواء كان الراوي معروفا بالفقه والاجتهاد ام لا) (٤٠) .

ولست هنا بصدد مناقشة الآراء وترجيحها لضيق المقام وخوف الاطالة ، ولكن تجدر الاشارة هنا الى نقطة على قدر بالغ من الاهمية وهي :

حين ننظر في كتب العلل والتخريج نجد الائمة النقاد كثيرا ما يعللون احاديث الثقات بالتفرد ، والتفرد بحد ذاته ليس علة لكنه يكشف عن العلة ويكون احيانا من اسباب العلة ، فالتفرد من اهم المسائل الحديثية واغمضها اذ تتميز بدورها الفعال في القاء الضوء على ما يمكن في اعماق الرواية من علة او وهم ، ولأهمية التفرد في النقد والتعليل الحديثي نجد ان المحدثين قد افردوا هذا النوع بالتصنيف ، ومن الذين الفوا فيه ؛ ابو داود فقد الف فيه كتاب التفرد ، والمزي في تحفة الاشراف [٤١] ، ينقل منه كثيرا ، والف الدار قطني : الافراد وغرائب مالك ، واهتم الطبراني في المعجم الاوسط بذكر الافراد .

فالتفرد لا يؤخذ ضابطا لرد روايات الثقات بل له احوال مختلفة ، حتى رواية الضعيف لا يرد ما ينفرد به مطلقا ، بل الجهابذة الفهماء من الاولين يستخرجون منه ما صح من حديثه ؛ قال سفيان الثوري : (اتقوا الكلبي ، فقيل له : انك تروي عنه ، قال : اني اعلم صدقه من كذبه)[٤٢]. وقد روى البخاري ومسلم عن بعض ممن في حفظهم شيء، لما ثبت لديهما انهم حفظوه ولم يخطؤا فيه ، ومثل هذا لا يستطيعه كل احد .

والتفرد لابدّ من ملاحظة رواته ومعرفة احوالهم حتى بالطبقات المتقدمة كطبقة الصحابة ، وكذلك الحال في طبقة كبار التابعين ، وذلك اذا كان المتفرد عدلا ضابطا ، ام كان غير ذلك ، ناهيك عما اذا كان التفرد في الطبقات المتأخرة التي من شانها التعدد والشهرة، لا سيما اذا كان عن الرواة المكثرين الذي يكثر تلامذتهم وينقل احاديثهم جماعة ، فذلك امر يأخذه النقاد بعين الاعتبار فينظرون علاقة المتفرد بالراوي الذي تفرد عنه وكيف كان ملازمته له ؟وكيف كان يتلقى منه الاحاديث عموما؟ وهذا الحديث الذي تفرد به خصوصا ، وحالة ضبطه لما يرويه عامة وهذا الحديث خاصة ؟ ثم الحكم علية بعد ذلك بحسب مقتضى نظرهم (٤٣).

ولم يكونوا يطلقون فيه حكما مطردا بالقبول اذا كان ثقة او بالرد اذا كان ضعيفا ، وانما يخضع حكمهم علية لمنهج علمي دقيق يطبقه حذاق النقاد أصحاب البصيرة والخبرة التامة بصناعة الحديث ، وذلك لان الثقة يختلف حاله في الضبط باختلاف الاحوال والاماكن والشيوخ ، لخلل يطرأ في كيفية التلقي للاحاديث ، او لعدم توفر الوسائل التي تمكنه من ضبط ما سمعه من بعض شيوخه ، او لحدوث ضياع في بعض ما كتبة عن بعض شيوخه ، حتى ولو كان من أثبت أصحابهم وألزمهم له ؛ ولهذا

يستنكر النقاد بعض احاديثهم ، فإعلال النقاد للحديث بالتفرد يجب اخذه بنظر الاعتبار وعدم التسرع بالوجوب الذي يقول فيه : ((بل ثقة لا يضر تفرده)) ذلك لان التأمل في الرواية وكيفية السماع يمكن الناقد من الحكم الصحيح عليها بالقبول او الرد [٤٤] .

المبحث الثالث
الحديث الموضوع علاماته في الراوي والمروي:

الحديث الموضوع: (هو المختلق المصنوع المكذوب على رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم)) [٤٥] ، وهو في الحقيقة ليس بحديث ، لكنهم سموه حديثا بالنظر الى زعم راويه .

وكثيرا ما يكون اللفظ المزعوم من كلام الحكماء او الأمثال ، أو من اثار الصحابة ينسبة الواضع الى النبي (صلى الله عليه واله وسلم) ، وقد يكون من نسج خيالة وإنشائه . وقد كُذب على الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) على عهده حتى قام خطيبا وقال : ((ايها الناس قد كثرت علي الكذابة ، فمن كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار)) [٤٦] .

والحديث الموضوع هو شرُ الاحاديث الضعيفة ، واشدُها خطرا، وضررا على الدين وأهله . وقد اتفق العلماء على ان الموضوع ساقط الاعتبار بكل اعتبار ، لأنه كذب مختلق . وتحرم روايته مع العلم بوضعه في أي معنى كان ، سواء الاحكام والقصص والترغيب والترهيب ، وغير ذلك ، الا ان يقرنه ببيان وضعه، لحديث الترمذي : « من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين « (٤٧) .

اولا- علامات الحديث الموضوع :

وهي علامات استخلصها المحدثون من ابحاثهم وتنقيبهم عن الاحاديث الموضوعة واحدا واحدا ، تيسر معرفة الحديث الموضوع وتكفي مؤونة التطويل ، وقد شملت هذه الضوابط النظر في حال الراوي ، وفي المروي ، كما نفصله فيما ياتي :

علامات الوضع في الراوي :

١ـ اقراره بانه وضعه ، مثل اعتراف أبي عصمة نوح بن مريم الملقب بنوح الجامع ، فإنه أقر بوضعه عن ابن عباس أحاديث في فضائل القرآن سورة سورة ، وإنّه جمع كل شيء الا الصدق [٤٨] .

٢ـ ان يكذبه التاريخ ، كما هو حال عكرمة الذي كان يضرب به المثل في الكذب ، قال سعيد ابن المسيب لغلامه : (لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس) [٤٩] .

٣ـ ان تقوم قرينة في حال الراوي على ان ذلك المروي موضوع . كالحديث الموضوع « لا تسبوا الديك فانة صديقي وانا صديقه وعدوه وعدوي « ، لانه مروي عن رشدين وهو رجل لا يبالي بالكذب على رسول الله [٥٠] .

٤ـ ان يتفرد برواية عن شيخه، وشأن مرويات شيخه ان تشتهر .كحديث ابن لهيعة: (انه رأى رسول الله يبول مستقبل القبلة)،وابن لهيعة هذا ضعيف عند اهل الحديث، كما يقول الترمذي في سننه[٥١].

٥- يعرف الحديث الموضوع من معرفة أحوال الراوي والدوافع النفسية التي حملته على الوضع .فقد وضع محمد بن الحجاج الثقفي حديث « الهريسة تشد الظهر « ولقد كان هو بائعا للهريسة[٥٢] ، وما حدث لمدني ظريف حين جاء ابنه من الكتاب يبكي : فسأله مالك ؟ قال : ضربني المعلم ، قال : لأضربنهم اليوم :حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعا : معلمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسلمين[٥٣] . ومثله ما روي عن ابي هريرة، قال: قلت يا رسول الله ما تقول في المعلمين؟ قال :(درهمهم حرام وقولهم سحت وكلامهم ربا)، إذ قال ابن عبد البر حين اورده:(هذا حديث منكر)[٥٤].

ثانيا-علامات الوضع في المروي :

١ـ كون ذلك المروي ركيك المتن ، لفظا او معنى . كحديث ،لا تستشيروا الحاكة، وذم الأساكفة والصواغين او صنعة من الصنائع المباحه» [٥٥].

٢ـ ان ينقب عن الحديث ثم لا يوجد عند أهله من صدور الرواة وبطون الكتب ، بعد إن تم استقراء الأحاديث وتدوينها .

٣ـ ان يكون الحديث مخالفا للقضايا المقررة ، كأن يكون مخالفا للعقل ولا يقبل التأويل ، أو اشتمل على أمر يدفعه الحس والمشاهدة او الواقع التاريخي . مثل ما يروى عن انس بن مالك أنه قال : دخلت الحمام فرأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جالسا وعليه مئزر فهممت أن أكلمه ، فقال: يا أنس اني عزمت على دخول الحمام بدون مئزر)، ويدل على بطلان الحديث ان الحمامات لم تكن معروفة في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . وكحديث : (ان سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلَت عند المقام ركعتين) [٥٦] فإنما الصلاة تكون على المكلفين وليس للجمادات ، ثم كيف كان ركوعها وسجودها في الركعتين ؟

٤ـ ان يخالف المروي دلالة الكتاب القطعية ، او السنة المتواترة ، او الاجماع القطعي ، او دليل العقل ، ولم يقبل التأويل ليوافق ما خالفه ، فأما ان قبل التأويل فلا . كالحديث الوارد في المدّة المتبقية من عمر الدنيا وقدروها بسبعة آلاف سنة ، وهذا يتناقض مع آيات كثيرة من القرآن الكريم. وكحديث : « اتى النبي سباطة قوم خلف حائط فبال واقفا «(٥٧).

٥ـ استقراء الابواب : أي قولهم لم يصح في الباب شيء ، أو الاّ حديث كذا ، وذلك لما قاموا به من استقراء للاحاديث وتبويبها . وهو ضابط عام رأينا التنبيه عليه لعظيم فائدته .

٦ـ ان يكون المروي قد تضمن الافراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير ، أو

الوعيد العظيم على الفعل الحقير ، قال ابن الجوزي : (وإني لأستحي من وضع أقوام وضعوا : من صلى كذا فله سبعون دارا في كل دار سبعون ألف بيت في كل بيت سبعون ألف سرير على كل سرير سبعون ألف جارية ، وإن كانت القدرة لا تعجز ولكن هذا تخليط قبيح ، وكذلك يقولون : من صام يوما كان كأجر ألف حاج وألف معتمر وكان له ثواب أيوب ، وهذا يفسد مقادير موازين الأعمال)(٥٨).

٧ـ أن يكون خبرا عن أمر جسيم تتوافر الدواعي على نقله بحضرة الجم الغفير، ثم لا ينقله إلاّ واحد منهم .

ومع إنّ هذه العلامات تبدو واضحة حين نستقرؤها ،سواء في علامات الراوي ام في علامات المروي، إلاّ اننا – وفي هذه الدراسة – وجدناها خافية على كثير من الاعلام ممن يستعين بالروايات في تفسير النصوص ، فهم اما قد غفلوا عنها ، او تجاهلوها ، او تعصبا اعتمدوها ، او غير ذلك مما الله تعالى به اعلم، وسيتضح هذا الامر في قابل صفحات البحث ان شاء الله تعالى.

المبحث الرابع
نماذج للتفرد والوضع واثرهما في تفسير النصوص :

اولا- قوله تعالى : ((قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللهَ غَفُورٌ شَكُورٌ.))(الشورى ٢٣).

استند مجاهد (ت ١٠٤ هـ) في تفسير هذه الآية على رواية سندها : (انبأ عبد الرحمن قال : حدثنا ابراهيم ، قال : حدثنا آدم قال : حدثنا ورقاء ، عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى : (الآية) قال لهم رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : ((الا ان تودوني في نفسي لقرابتي وتحفظوا لي القرابة التي بيني وبينكم)) (٥٩).

وعند تدقيق النظر في سند هذا الحديث نجد انه :

١ – : جاء اسم عبد الرحمن من دون ذكر والده ولا ندري هل كان يريد به عبد الرحمن بن حماد الطلحي الذي كان عنده نسخة موضوعة (٦٠)، ام هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر حفيد عمر بن الخطاب (ت١٨٦ هـ) وقد كان (كذابا يقلب الاحاديث ، متروك الحديث)(٦١) ، وذكر في المجروحين (٦٢) .

٢ – : ورد اسم ابراهيم من دون ذكر اسم ابيه ايضا ، وعند الاستقراء وجدت ان من يحمل هذا الاسم من الرواة هم :

أـ ابراهيم بن ابي حية . (وهو كذاب) (٦٣).

ب ـ ابراهيم بن ابي يحيى ابو اسحاق (ت ـ ١٨٤ هـ) وهو(كذاب يضع الحديث وعده النسائي من الكذابين المعروفين بوضع الحديث على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)) (٦٤).

جـ ـ ابراهيم بن ابي الليث (ت ـ ٢٣٤ هـ) صاحب الاشجعي ، (كذاب وضاع متروك الحديث) (٦٥) .

حـ ـ ابراهيم بن الحوات السماك : وهو معاصر للترمذي (ت- ٣٧٥هـ) و (هو كذاب ، قال: ربما وضعت احاديث) (٦٦).

خـ ـ ابراهيم بن عبد الله بن همام الصنعاني : (كذاب ، وضاع) (٦٧) .

٣- جاء في الرواة اسم ابن ابي نجيح واسمه عبد الله المكي (ت ـ ١٣٢هـ) وقد كان يدلس . (٦٨) وهناك ابن ابي النجيح العرياص بن سارية السلمي وله نفس صفة الاول (٦٩) .

فالحديث اذن مردود من جهة السند لوجود هذه الشبهات وكثرة الوضاعين فيه .

ومن جهة المتن ، فالحديث معارض للنص القرآني الصريح في ان المراد بالقربى، هم قربى الرسول لا غير ، وعليه نصت آراء المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالى : ((وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا)) (الاسراء/ ٢٦) فقد ذكر الثعلبي (ت ـ ٤٢٧هـ) في تفسير هذه الآية رواية عن (السدي عن الديلمي قال : قال علي بن الحسين * لرجل من اهل الشام : أقرأت القرآن ؟ قال : نعم . قال : أفما قرأت في بني اسرائيل : (وآت ذا القربى حقه) قال : انكم القرابة الذين امر الله ان يؤتى حقه ؟ قال : نعم) (٧٠) .

ومردود ايضا من جهة العقل ، فان منطوق الحديث يبين ضعف النبي (صلى الله عليه واله وسلم) ، وهو يستجدي رأفة المشركين وكانه خائف ولا ناصر له والله تعالى يقول : ((وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ))(المنافقون/ ٨) ، فكيف نتصور ان النبي (صلى الله عليه واله وسلم) يذكر المشركين بقرابته منهم ؟ والحال ان قرابة الايمان اقرب من قرابة الشرك ، فقد ابعد الاسلام قرابة ابي لهب عم النبي لشركه وكفره بالله تعالى ، وقرب بلالا الحبشي وسلمان الفارسي لإيمانهما ثم كيف يفعل النبي (صلى الله عليه وآله) في قوله تعالى:((وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ)) هل يعطي الحق لكل عشيرته لانهم قرابته وهو امر لا يخلو من الصعوبة وتكذبه الوقائع التاريخية في توزيع الحقوق من قبله(صلى الله عليه وآله).

ثم ان سياق الآية لا يُعين على هذا المعنى الذي جاء به الحديث الموضوع، اذ يقول النبي: (لا اريد منكم اجرا) ، والاجر انّما يكون على شيء محمود عند القوم ، والاسلام الذي جاء به الرسول الاعظم كان وبالا عليهم اذ عارض مصالحهم ، وهدم عروشهم فكيف يعقل ان يقول لهم النبي لا اريد اجرا على تهديم عروشكم الا ان تحفظوا قرابتي منكم ؟ والحديث يوافق علامات الوضع في النقطة الرابعة . فراجع.

ومع هذا نجد كثيرا من المفسرين يصرون على أنّ المراد من هذه الآية هو ما ذكرته رواية مجاهد الآنفة الذكر . وهو دليل واضح على تأثير الحديث الموضوع في تفسير النص القرآني.

ولا أريد أن اتطرق الى الأسباب التي أدت الى هذا الاصرار . فهو موضوع شائك

يمكـن للباحثيـن دراسـته وتسـليط الضـوء عليـه .

ثانيـا- قولـه تعالى:((يرِثُنِـي وَيَـرِثُ مِـنْ آَلِ يَعْقُـوبَ وَاجْعَلْـهُ رَبِّ رَضِيًّـا)) (مريـم/ ٦). ذهـب أكثـر علمـاء الجمهـور ومفسـريهم الـى ان معنـى الآيـة محصـور في ان زكريـا كان عقيمـا لا يولـد لـه ولـد، فسـال ربـه الولـد فقـال: (يرثنـي ويـرث ..)، وان المـراد مـن الوراثـة هنـا ،هـو وراثـة العلـم والنبـوة فقـط. ولا يمكـن ان يكـون وراثـة غيرهـا مسـتندين الـى حديـث تفـرد بروايتـه الخليفـة الاول: (نحـن معاشـر الانبيـاء لا نـورث مـا تركنـاه صدقـه)(٧١).

مـع اقرارهـم تصريحـا، ان هـذا الحديـث هـو حديـث آحـاد فهـم مجمعـون على أن الخليفـة الأول أبـا بكـر هـو وحـده مـن رواه ، فقـد ذكـر الرازي(ت٦٠٦هـ) : (أن فاطمة عليها السلام لمـا طلبـت الميـراث ومنعوهـا منـه ، احتجـوا بقولـه (عليـه الصـلاة والسـلام) : « نحـن معاشـر الأنبيـاء لا نـورث مـا تركنـاه صدقـة «فعنـد هـذا احتجـت فاطمـة (عليهـا السـلام) بعمـوم قولـه : (للذكـر مثـل حـظ الأنثييـن) وكأنهـا أشـارت إلـى أن عمـوم القـرآن لا يجـوز تخصيصـه بخبـر الواحـد [٧٢].

فالـرازي- وهـو مـن اربـاب التفسـير عنـد الجمهـور- يقـر بـان هـذا الحديـث هـو خبـر آحـاد، لا يجـوز تخصيـص عمـوم الكتـاب العزيـز بخبـر الآحـاد ، مـع العلـم أن هـذا ليـس خبـر آحـاد بـل هـو ممـا تفـرد بـه رجـل واحـد. ويمكـن الاضافة الى ذلك انه: بتقدير أنه يجوز تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد إلا أنه غير جائز ههنا ، وبيانه من ثلاثة أوجه (٧٣):

أحدهـا : أنـه يعـارض قولـه تعالـى : حكايـة عـن زكريـا (عليـه السـلام) ((يَرِثُنِـي وَيَـرِثُ مِـنْ آَلِ يَعْقُـوبَ وَاجْعَلْـهُ رَبِّ رَضِيًّـا)) (مريـم : ٦)، وقولـه تعالـى : ((وَوَرِثَ سُـلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَـالَ يَـا أَيُّهَـا النَّـاسُ عُلِّمْنَـا مَنْطِـقَ الطَّيْـرِ وَأُوتِينَـا مِـنْ كُلِّ شَـيْءٍ إِنَّ هَـذَا لَهُـوَ الْفَضْـلُ الْمُبِيـنُ)) (النمـل : ١٦)، ولا يمكـن حمـل ذلـك علـى وراثـة العلـم والديـن لأن ذلـك انمـا يكـون كسـبا جديـدا لا وراثـة في الحقيقـة ، وإنمـا التوريـث لا يتحقـق إلا في المـال على سـبيل الحقيقـة .

ثانيهـا : أن المعنيَ ببيـان هـذا الحكـم في عـدم توريـث الانبيـاء هـم عصبـة النبـي (صلـى الله عليـه والـه وسـلم) ومَـن سـوف يرثـه ، فالمحتـاج إلى معرفـة هذه المسـألة مـا كان إلاّ فاطمـة وعلـي والعبـاس، وهـؤلاء كانـوا مـن أكابـر الزهـاد والعلمـاء وأهـل الديـن ، وأمـا أبـو بكـر فإنـه مـا كان محتاجـا إلى معرفـة هـذه المسـألة البتـة ، لأنـه مـا كان ممـن يخطـر ببالـه أنـه يـرث مـن الرسـول فكيـف يليـق بالرسـول (صلـى الله عليـه والـه وسـلم) أن يبلـغ هـذه المسـألة إلى مـن لا حاجـة بـه إليهـا ولا يبلغهـا إلى مـن لـه إلى معرفتهـا أشـد الحاجـة ؟ فهـو إربـاك في توجيـه الخطـاب.

وثالثهـا : يحتمـل أن قولـه : « مـا تركنـاه صدقة « صلـة لقولـه : « لا نـورث « والتقديـر : أن الشـيء الـذي تركنـاه صدقـة ، فذلـك الشـيء لا يـورث . فـان قيـل : فعلـى هـذا التقديـر لا يبقـى للرسـول خاصيـة في ذلـك .

وجوابه : بل تبقى الخاصية لاحتمال أن الأنبياء إذا عزموا على التصدق بشيء فبمجرد العزم يخرج ذلك عن ملكهم ولا يرثه وارث عنهم ، وهذا المعنى مفقود في حق غيرهم.

والغريب ان الرازي يرد على هذه الاحتجاجات من علماء الامامية بادعاء كاذب ثبت عكسه تاريخيا وروائيا!! اذ يقول:(والجواب : أن فاطمة عليها السلام رضيت بقول أبي بكر بعد هذه المناظرة ، وانعقد الاجماع على صحة ما ذهب إليه أبو بكر فسقط هذا السؤال والله أعلم)[٧٤] .

والحقّ أن فاطمة (عليها السلام) لم ترض بقول ابي بكر الآنف بل خرجت من عنده غاضبة حانقة واقسمت ان لا تكلمه حتى تلقى ابيها وتشتكي اليه، قال ابن حجر في صواعقه:(فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر ذلك ، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها)[٧٥].

فالحديث اذا موضوع ومعلول من جهة التفرد وفيه من علامات الراوي والمروي في الحديث الموضوع ما لا يخفى على كل ذي بصيرة وعقل ودين ؛لأنه وبأدنى تأمل نجد ان الحديث معارض لكثير من الآيات القرآنية التي تحدثت عن توريث الانبياء وغيرهم بصورة عامة ولا تخصيص للأنبياء في عدم التوريث .

ثم ان عائشة أم المؤمنين التي شهدت على صحّة الحديث الذي رواه ابوها في عدم توريث الأنبياء جاءت وحفصة الى الخليفة الثالث عثمان حين نقص أمهات المؤمنين ما كان يعطيهن عمر فسألتاه أن يعطيهما ما فرض لهما عمر فقال : لا والله ما ذاك لكما عندي ، فقالتا له : فآتنا ميراثنا من رسول الله (صلى الله عليه وآله) من حيطانه وكان عثمان متكئا « فجلس وكان علي بن أبي طالب (عليه السلام) جالسا «عنده فقال : ستعلم فاطمة (عليها السلام) أني ابن عم لها اليوم، ثم قال : ألستما اللتين شهدتما عند أبي بكر ولفقتما معكما أعرابيا « يتطهر ببوله ، مالك بن الحويرث بن الحدثان فشهدتم أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) قال : إنا معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة ، فإن كنتما شهدتما بحق فقد أجزت شهادتكما على أنفسكما . وإن كنتما شهدتما بباطل فعلى من شهد بالباطل لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ؟ فقالتا له : يا نعثل والله لقد شبهك رسول الله (صلى الله عليه وآله) بنعثل اليهودي فقال لهما:((ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ ..)) (التحريم/ ١٠) ، فخرجتا من عنده[٧٦].

وهذا من باب من فمك ادينك اذ كيف يحتجون بإثبات الارث من شاهدة طالبت بالإرث بعد حين.

فهذا الحديث لا ينسجم مع نص القرآن.. ووفقا للقواعد الأصولية المعروفة لدى أهل العلم ، أن كلّ حديث لا يوافق كتاب الله ساقط عن الاعتبار ، ولا يمكن التعويل على أنه حديث شريف من أحاديث النبي

أو المعصومين (عليهم السلام) .
وربما كان لهذا السبب أن يفسر القرطبي – مضطرا – الحديث على أنه غالبا ما يكون كذلك ، لا أنه عام ، وقال :(هذا مثل قولهم : إنا معشر العرب أقرى الناس للضيف ، مع أن هذا الحكم غير عام)(٧٧) .
إلا أن من الواضح أن هذا الكلام ينفي قيمة هذا الحديث، لأننا إذا توسلنا بهذا العذر في شأن سليمان ويحيى (عليهما السلام)، فإن شموله للموارد الأخرى غير قطعي أيضا .
ثم إن الرواية المتقدمة تعارض رواية أخرى تدل على أن أبا بكر صمم على إعادة فدك إلى فاطمة (عليها السلام) ، إلا أن الآخرين منعوه ، كما نقرأ في سيرة الحلبي : (إن فاطمة قالت له : من يرثك ؟ ! قال أهلي وولدي ! فقالت : فما لي لا أرث أبي ؟) (٧٨).
وفي كلام سبط بن الجوزي : (إنه كتب لها بفدك ودخل عليه عمر فقال : ما هذا ؟ فقال :كتاب كتبته لفاطمة بميراثها من أبيها . فقال : فماذا تنفق على المسلمين ، وقد حاربتك العرب كما ترى ؟ ثم أخذ عمر الكتاب فشقه) (٧٩).
وهنا نتساءل :ترى كيف يمنع النبي (صلى الله عليه وآله) موضوع الإرث وينهى عنه بصراحة ، ويجرؤ أبو بكر على مخالفته ؟ ! ولماذا استند عمر إلى المسائل العسكرية وحاجة المعارك ،ولم يستند إلى الرواية ؟ هل هو اجتهاد منه مقابل النص ام ماذا؟
وهذا شاهد على تفسير النص بحديث الآحاد الذي يعدُ مردودا لان فيه من علامات الحديث الموضوع ما هو واضح للمتأمل.

ثالثا– قوله تعالى:((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ...))(المائدة/ ٦).
من الغرابة بمكان ان تختلف الامة في وضوء نبيها وهو يتوضأ بين ظهرانيهم طيلة مدة الرسالة ، كل يوم خمس مرات او اكثر ،ومع هذا نجد الاختلاف محتدم بين الفقهاء في تحديد كيفية وضوء النبي (صلى الله عليه واله وسلم)، والذي أثار انتباهي واخرجني من حيرتي ، قول المتقي الهندي الذي اخرجه عن مالك الدمشقي انه قال:(حدثت ان عثمان بن عفان اختلف في خلافته في الوضوء)(٨٠).
ومعناه : ان الوضوء لم يكن مختلفا فيه على عهد الخليفتين الاول والثاني وعصر النص. اذا لابد من تمحيص الرواية التي سببت هذا الاختلاف واثرت في تفسير النصوص .
ولا أريد هنا أنْ ادخل في ذكر آراء المذاهب الاسلامية في كيفية وضوء النبي(صلى الله عليه واله وسلم)والترجيح بينها ،وذلك لضيق المقام ،بل سوف اكتفي بتسليط الضوء على رواية انفرد بها رجل يقال له ابو النضر،اذ قال:((إن عثمان دعا بوضوء، وعنده طلحة والزبير وعلي وسعد، ثم توضأ وهم ينظرون . . فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم أفرغ على يمينه ثلاث

مرات ، ثم أفرغ على يساره ثلاث مرات ، ثم رشّ على رجله اليمنى ، ثم غسلها ثلاث مرات ،ثم رش على رجله اليسرى ، ثم غسلها ثلاث مرات ، ثم قال للذين حضروا :أنشدكم الله ، أتعلمون أن رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) كان يتوضأ كما توضأت الآن ؟ قالوا : نعم))[٨١].

والرواية بأدنى تأمل معلولة من عدة جهات :

الاولى- تأكيدها على الرقم (ثلاثة) وكانه أمر غير معهود من قبل، او هو تأسيس جديد .

الثانية- سؤاله الاستفهامي لمن حضر عنده يدل على تشريع جديد في الوضوء .

الثالثة-اختيار الراوي لهذه الاسماء الاربعة يدل دلالة واضحة على ان القضية قضية اعلامية وسياسية بحتة تحتاج الى غطاء شرعي من مثل هؤلاء خاصة وان فيهم امير المؤمنين علي بن ابي طالب(عليه السلام).

الرابعة- اجابتهم من دون انكار بكلمة (نعم) تدل على امر خفي ، اذ من الممكن ان يستفسروا عن سبب هذا السؤال ؟وهل هو امتحان لهم أم اتهام ،لان توضيح الواضحات من اشكل المشكلات.

الخامسة- الوضوء في الرواية خال من مسح الراس ،ومع هذا يقول الراوي بإقرار أربعة من اكابر الصحابة على صحته، وهو امر مريب.

السادسة- هذه الرواية ساقطة سندا بانقطاعها بابي النضر سالم وهو من بني امية ولم يدرك عثمان، وان غسان بن الربيع ، ضعيف ، كما قال البوصيري في كنز العمال (٨٢).

ومع هذا كله نجد ان هذه الرواية الموضوعة التي انفرد بها ابو النضر، قد استند عليها بعض المفسرين في تفسيرهم للآية محل الشاهد من دون التفات الى الاعلال في كونها مفردة، بالإضافة الى ما ذكرنا في النقاط الست الانفة ،بل قالوا بضرورة الوضوء ثلاثا ثلاثا.

ولا يمكن الاعتذار بقاعدة التسامح في ادلة السنن ، لان المشكلة ليست في التسامح وعدمه وانما المشكلة تكمن في كون النبي توضأ هكذا ام لم يتوضأ، وان الخليفة الثالث توضأ ثلاثا ام لم يتوضأ وهل قال بوجوبه ام لم يقل؟ اذ ربما نسب اليه هذا الفعل. إلا أنّ المفسرين بنو عليها بنيانهم واقروها في تفاسيرهم. [٨٣]

رابعا- قوله تعالى: ((وهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِنْ قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ)) (هود/ ٧).

ذكر المفسرون[٨٤] في معنى هذه الآية: ان الله الذي إليه مرجعكم أيها الناس جميعا ، هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام يقول : أ فيعجز من خلق ذلك من غير شئ أن يعيدكم أحياء بعد أن يميتكم ؟ واختلفوا في المراد من الايام الستة هل هي من أيام الآخرة ، التي مقدارها الف سنة

لليوم الواحد[٨٥]؟ ام من أيام الدنيا ؟ والذي عليه جمهور المفسرين انها من ايام الدنيا. واستدلوا على خلق الأيام وبيان أولها واخرها، بحديث انفرد بروايته ابو هريرة . قال النووي: ((ومما يدل على أن يوم الجمعة آخر الأسبوع ويوم السبت أوله حديث أبي هريرة رضي الله عنه))(٨٦) ،وهو: حدثنا عبد الله ،حدثني أبي، قال :ثنا حجاج ،قال :ابن جريج ،قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد ،عن عبد الله بن رافع مولى لام سلمة ،عن أبي هريرة قال : « أنّ رسول الله أخذ بيدي فقال : خلق الله التربة يوم السبت وخلق الجبال فيها يوم الأحد وخلق الشجر فيها يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبثّ فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل »(٨٧) . والغريب ان هذا الحديث اعتمد عليه اغلب مفسري العامة، ورواه مسلم في صحيحه ويعد من الصحاح في اصطلاح علماء الحديث [٨٨] .

ومع ذلك فالحديث – وبتأمل بسيط- نجده معلولا من حيث المتن والسند ايضا، فهو يخالف النص القرآني الذي فسروه به ، فإنه يلحظ منه أن الخلق استغرق سبعة أيام حيث بدأ به يوم السبت وانتهى منه مساء الجمعة ، وليس فيه ذكر للسموات . وهذا مناقض لنصّ الآية ، وايضا فان الآية تحدثت عن خلق السموات والارض في ستة ايام والحديث ذكر الرقم سبعة ايام فالخطأ واقع حتى في العدد.

وإمّا في السند فقد لحظ اعلاله ونبّه عليه ابن كثير أيضا في تفسيره، وقال: (إن البخاري تكلَّم في هذا الحديث)(٨٩). وربما نسبوه الى كعب الاحبار ليزداد الطين بلة ؛ اذ يفسرون كلام الله تعالى بروايات اسرائيلية ،قال صاحب الاسرار المرفوعة:(وقع فيه الغلط من حديث أبي هريرة خلق الله التربة يوم السبت . . . وهو في صحيح مسلم، ولكن وقع الغلط في رفعه ، وإنما هو من قول كعب الأحبار)(٩٠). يقول محمود ابو ريه:(قد ذكر الأئمة ومنهم البخاري في التاريخ الكبير وابن كثير أن أبا هريرة قد تلقى هذا الحديث عن كعب الأحبار)[٩١].

ومما يدل على أن أبا هريرة قد استقى هذا الحديث من كعب الأحبار كما نص الأئمة على ذلك ، وأنه من نبع إسرائيلي ، أن هناك خبرا آخر يشابهه مرويا عن عبد الله بن سلام – الذي كان من أحبار اليهود وأسلم- رواه الطبراني وهذا نصه :(إن الله بدأ الخلق يوم الأحد فخلق الأرضين في الأحد والاثنين ، وخلق الأقوات والرواسي في الثلاثاء والأربعاء وخلق السماوات في الخميس والجمعة ،وفرغ في آخر ساعة من يوم الجمعة فخلق فيها آدم على عجل فتلك الساعة التي تقوم فيها الساعة)[٩٢]. وعبد الله بن سلام هذا قد حدث عنه أبو هريرة كما حدث عن كعب الأحبار.

وربما يقول قائل: ان هذا الحديث يدخل

ضمن قاعدة (التسامح في ادلة السنن) لأنه لا يحرم حلالا ولا يحلل حراما .

وجوابه: ان هذا الحديث استند اليه الفقهاء واصدروا فتواهم في مسالة من نذر صوم يوم من الاسبوع ولم يعين ، فحكمه ان يصوم يوم الجمعة لأنه آخر ايام الاسبوع بدلالة الرواية المفردة لابي هريرة محل الشاهد(٩٣) .

فالحديث اذا معلول من جهة التفرد ، ومن جهة انه من الاسرائيليات ، ومعلول من جهة مخالفته للنص القرآني كما هو واضح، ومع هذا وجدناهم يعتمدون على هذا الحديث الذي تفرد بروايته ابو هريرة ، ما يثبت تأثير الاحاديث الموضوعة والمفردة في تفسير النصوص ، وهو مرامنا من هذه الدراسة.

واخيرا يمكن القول ان علل المتن في الغالب آتية مما اشترط الفقهاء للعمل بخبر الاحاد ، وكثير منها يعود للترجيح ، بمعنى ان بعض الفقهاء يرجح العمل بالدليل المعارض عنده على العمل بخبر الاحاد ، وذلك كرد بعض الفقهاء خبر الاحاد كأن يكون واردا فيما تعم فيه البلوى ، او خالفت فتوى الصحابي الحديث الذي رواه ، وكتقديم بعض العمل بالقواعد العامة او عمل اهل المدينة على العمل بخبر الاحاد عند المعارضة .

الخاتمة واهم النتائج

هذه افضال ربي عليَ توصلني الى خاتمة واهم نتائج هذا البحث ،الذي اسهرني ليلي واقض مضجعي واخذ من وقتي ما سمح بإخراجه على هذه الشاكلة ، التي ارجو من الله تعالى ان تنال رضاه اولا، ورضا المطلع الكريم واصحاب السماحة من اهل العلم والعلماء ثانيا. على انني لا ادعي له الكمال ولا اقول انه لا يقبل النقد والتقويم- معاذ الله – فإنما هو جهد عبد خطَاء يقول ما يراه صحيحا على حدً علمه القاصر، فان كان ما توصلت اليه فيه صحيحا فذلك من فضل ربي عليَ، وان كان خطأ فهو من تقصيري وكثرة ذنوبي التي احتطبتها على ظهري. وهذه اهم نتائج البحث استعرضها على حضراتكم بتوفيق الله تعالى:

١-ان الحديث الموضوع يباين الحديث المكذوب، فالموضوع مختلق ولا يمكن ان يصح لانه لا اساس له اصلا، واما المكذوب فربما يصح منه شيء.

٢-ان التفرد يقترب من حديث الآحاد في عدم افادتهما للعلم ، وفي كونهما يكشفان عن علة في الحديث المعلول ،الا انه يباينه في ان الآحاد مما يمكن ان يفيد العلم اذا حفت به القرائن.

٣-ان كثرة الموضوعات في الموروث الاسلامي اثر بشكل او بآخر على الوصول الى المعنى المراد من تفسير النص القرآني، اعتمادا على الموروث الحديثي.

٤-ان العمل بالخبر الواحد امر ضروري

لدراسة الفقه الاسلامي وتفسير النصوص ، وعدم العمل به يعني الغاء جانب كبير من البنية التشريعية الاسلامية ،لكن بشرط ان تحف به القرائن لكي يفيد العلم.

٥-ان الاخبار الموصلة الى العلم عند الامامية ثلاثة هي: الخبر المتواتر، والخبر الواحد المحفوف بالقرائن ، والخبر المرسل الذي اتفق اهل العلم على العمل به.

٦- ان علماء الجمهور لا يشترطون العدد في الرواية بل يعمل بالحديث اذا كان راويه عدلا ضابطا ، وكان السند متصلا ، ولم يكن في متن الحديث او في سنده شذوذ او علة . وقد جرى العمل على ذلك في كتب الاسلام ، ولا يضر تفرد الراوي بالحديث ، اذا كان المتفرد عدلا ضابطا ول.م يخالف من هو اكثر حفظا او عددا .

٧-ان التفرد في الحديث ليس علة في رد الحديث ، وانما هو كاشف عن العلة فيه ، فالإفراد يعين في القاء الضوء على ما يكمن في اعماق الرواية من علة او وهم او غير ذلك.

٨-ان التفرد في الحديث حتى وان كان عن ثقة ، يجب اخذه بنظر الاعتبار في قبول الرواية او ردها من خلال تأملها ونقدها ؛ ذلك لأن تفرد الراوي - وإن كان ثقة - مظنة للوقوع في الخطأ والوهم ، ووجود متابع للراوي يخفف من هذا الاحتمال.

٩-ان وجود الاحاديث الموضوعة في كتب الحديث هي حقيقة ثابتة لا تقبل الشك ، وقد نصت الروايات عن النبي واله الطاهرين (عليهم الصلاة والسلام) على كثرتها وكثرة الكذابة من بعده (صلى الله عليه واله وسلم).

١٠- ان علامات الوضع في الحديث ، سواء كانت في المتن ام في السند ، نجدها واضحة بأدنى تأمل، ويبدو ان سبب الاعتماد عليها في تفسير النصوص من بعض الاعلام هو اما لإغفالهم لها ،او قصور في تأملها وفهما ،او عصبية اعتمدوها ، او غير ذلك.

١١- واخيرا ، لا يمكن الاعتذار بقاعدة (التسامح في ادلة السنن) ،لغرض قبول احاديث التفرد او خبر الاحاد غير المحفوف بالقرائن، لان المشكلة ليست في التسامح وعدمه وانما المشكلة تكمن في كون النبي(صلى الله عليه واله وسلم) قال ذاك الحديث ام لم يقله ؟هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فإننا وجدنا احاديث مفردة اعتمدها الفقهاء والمفسرون وبنو عليها بنيانهم واقروها في تفاسيرهم.

«وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين»

فهرست الهوامش

١- -(ظ) لسان العرب ، ابن منظور:١٢/ ٦٤٥+ تاج العروس ، الزبيدي : ١٤/ ٣٨٧٥.
٢- مختار الصحاح ، الرازي / ٣٦٤.
٣- معجم الفاظ الفقه الجعفري، فتح الله/ ١١٩.
٤- الكفاية، الخطيب البغدادي / ١٦.
٥- - (ظ) الاصلاح في بيان الاصطلاح، تقي الدين العيد/ ١٧ + عون المعبود، العظيم الابادي:١/ ١٧٩.+ وصول الاخيار ، والد البهائي العاملي/ ١٠٩.
٦- الكفاية ، البغدادي/ ١٦.
٧- معالم الدين، الحر العاملي: ٤١٦.
٨- لسان العرب ، ابن منظور :٨/ ٣٩٦.
٩- اضواء على السنة المحمدية، محمود ابو ريه/ ١١٩.
١٠-الرعاية في علم الدراية، الشهيد الثاني: ١٥٢.
١١-اضواء على السنة المحمدية، محمود ابو ريه/ ١٤٤.
١٢-تذكرة الموضوعات ، الفتني/ ٧.
١٣-الموضوعات ، ابن الجوزي:١/ ٣٩.
١٤-المجروحين:١/ ٦٤.
١٥-الكفاية ،البغدادي/ ١١٥.
١٦-تخريج الاحاديث ، الزيعلي:٤/ ٣٤٥.
١٧-تذكرة الموضوعات ، الفتني/ ٨٢.
١٨-الرسالة، الشافعي:٣٦٩.
١٩--(ظ)عدة الاصول، الطوسي/ ٤٤+ الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي/ ١٥١
٢٠-النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر/ ٤٣.
٢١-م.ن
٢٢-رسائل الشريف المرتضى:١/ ٢٠٢.
٢٣-السرائر. ابن ادريس:١/ ٣٨١.
٢٤-عدة الاصول ،الطوسي/ ٤٤.
٢٥-النكت ، المفيد:١/ ٢٤٢.
٢٦-اوائل المقالات، المفيد/ ١٢٢.
٢٧-(ظ) الاستبصار، الطوسي:١/ ٣.+ الشيخ الطوسي،حسن عيسى الحكيم / ٣٦٢.
٢٨-(ظ)الحدائق الناضرة، البحراني : ١/ ١٥.
٢٩-بصائر الدرجات، الصفار/ ٤٥٤.
٣٠-صحيح مسلم: ٥/ ٨٢ و(ظ) تدريب الراوي، ابن حجر:١/ ٢٣٤.
٣١-فتح الباري ، ابن حجر:٥/ ١١.
٣٢-م.ن
٣٣-م.ن
٣٤-نصب الراية، الزيعلي:٣/ ٧٤.
٣٥-ميزان الاعتدال ، الذهبي:١/ ٥٠٤.
٣٦-تلخيص التحبير، ابن حجر:٦/ ٢٥١.
٣٧-هدي الساري/ ٣٩٤.
٣٨-تلخيص التحبير، ابن حجر: ٢/ ٧.
٣٩-ميزان الاعتدال ،الذهبي:٣/ ٥٥٧.
٤٠-م.ن
٤١-(ظ)تحفة الاشراف ،:٦/ ٢٤٩+ اعلام المحدثين / ٢٢٠،وهذا الكتاب مفقود ،وللامام مسلم كتاب الافراد وهو مفقود ايضا.(ظ)اعلام المحدثين/ ١٧٥.

٤٢-علل الترمذي، محمد بن سورة/ ٣٩٨.
٤٣-(ظ) ظفر الاماني / ٢٤٢ وما بعدها.
٤٤-ومن ينظر في تحفة الاشراف ، واتحاد المهرة ، والمسند الجامع يجد ذلك ظاهرا ، واحسن مثال على ذلك حديث : ((انما الاعمال بالنيات)) ، فقد رواه يحيى بن سعيد الانصاري ، وعن محمد بن ابراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص الليثي ، عن عمر بن الخطاب . وتفرد كل واحد منهم عن شيخه . ثم رواه عن يحيى بن سعيد سبعمائة . انظر طرح التثريب ٢/ ٣.
٤٥-اضواء على السنة المحمدية،ابو رية/ ٨٠.+مذاهب الاسلاميين، حسن الحكيم/ ٢٦٥.
٤٦-الكافي، الكليني:١/ ٦٢+ وسائل الشيعة ،الحر العاملي:١/ باب- ١٤.
٤٧-سنن الترمذي: ٤/ ١٤٣.
٤٨-(ظ)خلاصة تهذيب الكمال ، الخزرجي/ ٤٠٥.+ تهنئة الصديق، السقاف/ ٣٦.
٤٩-العلل، احمد بن حنبل:٢/ ٧٠.
٥٠-المجروحين ، ابن حبان:٢/ ٤١.
٥١-سنن الترمذي:١/ ٧.
٥٢-الوضاعون، الاميني/ ١٢.
٥٣-المجروحين، ابن حبان:١/ ٦٦.
٥٤-الاستذكار، ابن عبد البر:٥/ ٤١٧.
٥٥-الاسرار المرفوعة، علي القاري/ ٤٤١.
٥٦-الكامل ، عبد الله الجرجاني: ٤/ ٢٧٠.
٥٧-صحيح البخاري:١/ ٦١+صحيح مسلم: ١/ ١٥٧.
٥٨-الموضوعات، ابن الجوزي:١/ ٩٨.
٥٩-تفسير مجاهد: ٢/ ٥٧٥. و(ظ) على سبيل المثال لا الحصر : تفسير عبد الرزاق الصنعاني : ٣/ ١٩١ + جامع البيان ، الطبري : ٢٥/ ٣٥٠٣٠ + تفسير البيضاوي : ٥/ ٨٠ + تفسير السمرقندي : ٣/ ٢٣٠ + تفسير ابن زمنين : ٤/ ١٦٧
٦٠-تذكرة الموضوعات/ ٣٤+ الجرح والتعديل:٥/ ٢٢٦ .
٦١-الضعفاء والمتروكين،النسائي/ ١٥٦+ العلل ومعرفة الرجال :٢/ ٤٧.
٦٢-المجروحين:٢/ ٥٣.
٦٣-تعليق التعليق،ابن حجر:٣/ ٢٣٨.
٦٤-الجرح والتعديل،
الرازي:٢/ ١٢٦+ميزانالاعتدال، الذهبي:١/ ٥٧.
٦٥-ميزان الاعتدال ، الذهبي:١/ ٥٤.
٦٦-المجروحين، :١/ ١١٥.
٦٧-ميزان الاعتدال، الذهبي:١/ ٤١.
٦٨-علل احمد بن حنبل:٢/ ٥٢٥+ الجرح والتعديل:٢/ ١٢٥.
٦٩-ميزان الاعتدال:١/ ٢٧.+لسان الميزان:١/ ٩٠+ الجمع والتفريق:١/ ٢٨٨.
٧٠-تفسير الثعلبي:٦/ ٩٥.
٧١-(ظ) تفسير مجاهد:١/ ٣٨٣+ جامع البيان ، الطبري:١٦/ ٥٨+ احكام القرآن، الجصاص:٣/ ٢٨٢+تفسير السمرقندي : ٢/ ٣٦٨+ تفسير النسفي:٣/ ٣١+ المحرر الوجيز، ابن عطية:٤/ ٥+ زاد المسير ،

ابـن الجـوزي:٥/ ١٤٣+ تفسـير الالوسـي:٤/ ٢١٧ ،علـى سـبيل المثـال لا ا لحصـر .

٧٢- - مفاتيح الغيب، الرازي:٩/ ٢١١.

٧٣-(ظ) حديـث نحـن معاشـر الانبيـاء، المفيـد/ ٢٥.

٧٤-مفاتيح الغيب، الرازي:٩/ ٢١١.

٧٥-الصواعـق المحرقـة، ابـن حجـر/ ١٥ .و(ظ) مسـند احمـد بـن حنبـل:١/ ٩ و(ظ) صحيـح البخـاري:٥/ ٨٢+ السـنن الكبـرى، البيهقـي:٦/ ٣٠٠+ عمـدة القـاري: العينـي:١٧/ ٢٥٨+ صحيـح ابـن حبـان: ١١/ ١٥٣.

٧٦-(ظ) الايضاح، ابن شاذان/ ٢٦٢.

٧٧-تفسـير القرطبـي:١٣/ ١٦٤ و(ظ) تفسير البحـر المحيـط ،ابـن عطيـة:١/ ٤٥٩.

٧٨-السيرة الحلبية، الحلبي:٣/ ٤٨٧.

٧٩-م.ن.

٨٠-كنـز العمـال ، المتقـي الهندي:٩/ ٤٤٣.+غنيـة النزوع،ابـو زهـرة الحلبـي/ ٦١+ وضـوء النبـي ، ا لشهر سـتا ني : ١/ ٤٠.

٨١-مجمـع الزوائـد، الهيثمي:١/ ٢٢٩+مسـند ابـي يعلـى:٢/ ٨.

٨٢-(ظ) مسند ابي يعلى:٢/ ٨.

٨٣-(ظ) جامـع البيـان، الطبـري:٦/ ١٩٠+ احكام القرآن ، الجصـاص:٢/ ٤١٦+ تفسير ابـن زمنيـن:٢/ ١١+ تفسير البغـوي:٢/ ١٨+ تفسير ابـن كثير:٢/ ٢٦.على سبيل المثال لا الحصر.

٨٤- -(ظ)جامـع البيـان ، الطبري:١٢/ ٥+تفسـير ابـي حاتم:١/ ٧٤+المحـرر الوجيـز:٣/ ١٥ ٢+ تفسـير القرطبي : ٦/ ٣٨٥+البحر الم حيط،ابوحيان:٤/ ٣٠٩+الـدر المنثـور، السـيوطي:١/ ٤٣+بحار الانـوار، المجلسـي:٥٤/ ٢٠٦+ فتـح القديـر ، الشـوكاني:١/ ٦٢. علـى سـبيل المثـال لا ا لحصـر .

٨٥-(ظ) المحرر الوجيز:٢/ ٤٠٨+ تفسير البغـوي:٢/ ١٦٤.

٨٦-المجموع،النووي:٨/ ٤٠٩.

٨٧-صحيـح مسـلم:٨/ ١٢٧+ كشـف الخفـاء، العجلـوني:١/ ٣٧٨.+ (ظ) جامـع البيان،الطبري:١٢/ ٥+تفسـيرابي حاتم:١/ ٧٤+المحـرر الوجيـز:٣/ ١٥٢+ت فسـيرالقرطبي:٦/ ٣٨٥+البحرالمحيط، ابـو حيـان: ٤/ ٣٠٩.

٨٨-(ظ)مسـنداحمد بـن حنبل : ٧/ ٣٧٧= ا لسـننا لكبر ى ، البيهقي:٩/ ٣+مسـند ابـي يعلـى:١٠/ ٥١٣.

٨٩-(ظ) تفسير ابن كثير:١/ ٧١.

٩٠-شيخ المضيرة، محمود ابو رية/ ٩٤.

٩١-م.ن

٩٢-مسـند احمـد بـن حنبـل:١/ ٩ و(ظ) صحيـح البخـاري:٥/ ٨٢+ السـنن الكبـرى، البيهقـي:٦/ ٣٠٠+ عمـدة القـاري: العينـي:١٧/ ٢٥٨+ صحيـح ابـن حبـان: ١١/ ١٥٣.

٩٣-(ظ) المجموع ، النووي:٨/ ٤٠٩.

فهرست المصادر

•القران الكريم

١- احكام القرآن :الجصاص ابو بكر احمد بن علي الرازي (ت:٣٧٠هـ)، ضبط وتخريج :عبد السلام محمد علي شاهين ،ط١.دار الكتب العلمية ،بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٢- الاستبصار :الطوسي ابو جعفر محمد بن الحسن (ت:٤٦٠هـ)،تحقيق وتعليق حسن الموسوي ،دارالكتب الاسلامية ،مطبعة خورشيد ،قم-١٣٦٣هـ.

٣- الاستذكار في شرح مذاهب علماء الامصار: ابن عبد البر، عمر بن يوسف بن عبدالله القرطبي(٤٦٣هـ)، ط١ دار الكتب العلمية –بيروت/ ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٤- اضواء على السنة المحمدية: محمود ابو رية،ط٥ ،نشر البطحاء .لا.ت.

٥- اضواء على الصحيحين ،محمد صادق النجمي ،تحقيق وترجمة: يحيى كمالي البحراني،ط١،مطبعة باسدار اسلام ،مؤسسة المعارف-قم.

٦- الانصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين :الانباري ابو البركات عبد الرحمن بن محمد بن ابي سعيد (ت:٥٧٧هـ)،ومعه كتاب الانتصاف من الانصاف: تأليف: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط٤،مطبعة السعادة/ ١٩٦١م.

٧- اوائل المقالات :المفيد ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري(ت :٣٨١هـ)، ط٢،دار المفيد للطباعة والنشر ،بيروت -١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٨- ايضاح الفوائد في شرح اشكالات القواعد :ابن المطهر ابو طالب محمد بن الحسن الحلي (ت:٧٧٠هـ)،تحقيق: الكرماني ،والاشتهاري ،والبروجردي ، مطبعة العلمية ،قم -١٣٧٨هـ.

٩- بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار: المجلسي محمد باقر (ت:١١١١هـ) ، ط٢، مطبعة ونشر دار الوفاء بيروت -١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

١٠- البحر المحيط،: ابو حيان،اثير الدين ، محمد بن يوسف (ت٧٥٤هـ)مطبعة السعادة ، القاهرة / ١٣٨٢هـ.

١١- بصائر الدرجات : الصفار ابو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ (ت:٢٩٠هـ)، الناشر مؤسسة الاعلمي ، مطبعة الاحمدي ،طهران – ١٤٠٤هـ.

١٢- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث :احمد محمد شاكر،ط١، دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان.

١٣- بداية المجتهد ونهاية المقتصد :ابن رشد الحفيد ابو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد (ت:٥٩٥هـ)، ط١ ، تحقيق: خالد العطار ، طبع ونشر دار الفكر بيروت -١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١٤- تاج العروس من جواهر القاموس :الزبيدي محب الدين ابو الفيض محمد مرتضى الحسيني (ت:١٢٠٥هـ)، منشورات مكتبة الحياة ،بيروت ،لا،ت.

١٥- تدريب الراوي، السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر(ت٩١١هـ)

تحقيق:د. محمد حسن هيتو،ط١، دمشق ، دار الفكر١٣٩٥هـ-١٩٨٠م
١٦- تحفة الاشراف، المزي ابو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن(ت٧٤٢هـ)،تحقيق:عبد الصمد شرف الدين،ط١، الدار القيمة -بومباي - الهند .لا. ت.
١٧- تخريج الأحاديث والآثار الزيلعي جمال الدين، (ت: ٧٦٢هـ) تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد الطبعة : الأولى المطبعة : الرياض - دار ابن خزيمة الناشر : دار ابن خزيمة، ١٤١٤م.
١٨- التذكرة بأصول الفقه : المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت:٤١٣هـ)، تحقيق: محمد مهدي نجف، ومحمد الحسون ، ومحمد النعمان العكبري ، ط٢ ، مطبعة ونشر دار المفيد - ١٤١٤هـ.
١٩- تذكرة الموضوعات :الفتني محمدطاهر بن علي الهندي(ت:٩٨٦هـ) ،وفي ذيلها قانون الموضوعات والضعفاء- ١٣٤٢هـ .
٢٠- تفسير ابن زمنين: ابو عبدالله محمد بن عبد الله بن ابي زمنين (ت٣٩٩هـ)، تحقيق:ابو عبدالله حسين بن عكاشه، ومحمد بن مصطفى الكنز، مطبعة الفاروق الحديثة ،ط١- القاهرة/ ١٤٢٣هـ.
٢١- تفسير البغوي : المسمى بـ (بمعالم التنزيل) : لأبي محمد حسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي المتوفى سنة (٥١٦هـ). مطبعة ونشر دار المعرفة بيروت ،لا، ت .
٢٢- تفسير الثعلبي، المسمى(الكشف والبيان عن تفسير القرآن):الثعلبي، احمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري ، (ت: ٤٢٧هـ) ، تحقيق : أبومحمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي،ط١، المطبعة : بيروت - لبنان - دار إحياء التراث العربي الناشر : دار إحياء التراث العربي / ١٤٢٢ - ٢٠٠٢م.
٢٣- تفسير القرآن : الصنعاني عبد الرزاق بن همام (ت:٢١١هـ) ، تحقيق :د. مصطفى مسلم محمد،ط١، مطبعة ونشر مكتبة الرشيد ، الرياض-١٤١٠هـ.
٢٤- تفسير القرآن العظيم :ابن كثير ابو الفداء اسماعيل الدمشقي (ت:٧٧٤هـ) ، تقديم د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، ط١ ، مطبعة ونشر دار المعرفة ، بيروت -١٤١٢هـ.
٢٥- التفسير الكبير المسمى بـ(مفاتيح الغيب): الرازي محمد بن عمر (ت:٦٠٦هـ)، تحقيق ونشر: دار احياء التراث العربي ، بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٢٦- تفسير مجاهد :أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي المخزومي(ت١٠٤هـ) ،تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي ،مجمع البحوث الاسلامية - اسلام آباد (باكستان)،لا.ت.
٢٧- تقريب التهذيب :ابن حجر شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ،ط٢،مطبعة ونشر دار الكتب العلمية

،بيروت -١٤١٥هـ.
٢٨- تلخيص الحبير :ابن حجر احمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، تحقيق عبدالله هشام اليماني ،المدينة المنورة -١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
٢٩- تهذيب التهذيب :ابن حجر شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، دار الفكر/ بيروت - ١٤٠٤هـ. ٠-
٣٠- تهنئة الصديق المحبوب ونيل السرور المطلوب بمغازلة ! سفر المغلوب(نقد كتابه : منهج الأشاعرة في العقيدة) :حسن بن علي السقاف،ط١، دار الامام النووي، عمان - الأردن ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٣١- جامع البيان عن تأويل ايت القرآن :الطبري ابو جعفر محمد بن جربر (ت:٣١٠هـ)، ضبط وتوثيق وتخريج :صدقي جميل العطار ، ط١، مطبعة ونشر دار الفكر ،بيروت - ١٤١٥هـ.
٣٢- الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاري (ت:٦٧١هـ)، ط٢، مطبعة ونشر دار احياء التراث العربي ،بيروت -١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
٣٣- الجرح والتعديل : الرازي ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد بن ادريس بن المنذر (ت:٣٢٧هـ)، ط١، مطبعة دار المعارف العثمانية ، الهند .دار احياء التراث العربي ، بيروت - ١٣٧١هـ.
٣٤- حاشية رد المختار :ابن عابدين محمد علاء الدين أفندي (ت:١٢٣٢هـ)، ط١، مطبعة ونشر دار الفكر ، بيروت -١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٣٥- الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة :البحراني يوسف (ت:١١٨٦هـ)، تحقيق: محمد تقي الايرواني ،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين ،قم - لا،ت.
٣٦- حلية الاولياء وطبقات الاصفياء : الاصفهاني ابو نعيم احمد بن عبد الله (ت:٤٣٠هـ)، ط٣، دار الكتاب العربي ، مؤسسة جواد للطباعة والتصوير ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
٣٧- الخلاف : الطوسي ابو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠هـ)، تحقيق : علي الخرسان ،وسيد جواد الشهرستاني،ط٢،دار الفكر-دمشق/ بيروت .لا.ت.
٣٨- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: الخزرجي ،صفي الدين أحمد بن عبد الله الأنصاري اليميني (ت ٩٢٣ هـ) ،تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة : الرابعة، المطبعة : دار البشائر الإسلامية ،الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب / دار البشائر الإسلامية، سنة الطبع : ١٤١١هـ .
٣٩- دراسات في الحديث والمحدثين : الحسيني هاشم معروف ، ط٢، مطبعة ونشر دار المعارف للمطبوعات ، بيروت - ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
٤٠- الدراية في علم مصطلح الحديث : الشهيد الثاني زين الدين بن علي بن احمد الشامي العاملي (ت:٩٥٩هـ) ، مطبعة النعمان النجف . لا، ت .

٤١- رسائل الشريف المرتضى ، الشريف المرتضى(ت:٤٣٦هـ) تحقيق و تقديم : السيد أحمد الحسيني إعداد : السيد مهدي الرجائي، ط١، المطبعة : مطبعة سيد الشهداء - قم ، الناشر : دار القرآن الكريم - قم / ١٤٠٥هـ.

٤٢- روح المعاني :الآلوسي ابو الثناء شهاب الدين بن محمود (ت:١٢٧٠هـ) ، المطبعة المنيرية ، مصر – ١٣٢٣هـ.

٤٣- الرسالة، محمد بن ادريس الشافعي(ت٢٠٤هـ) ،تحقيق:احمد محمد شاكر،ط١،المكتبة العلمية، بيروت.لا.ت.

٤٤- زاد المسير في علم التفسير : ابن الجوزي جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ) ، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن محمد ، ط١، مطبعة ونشر دار الفكر ، بيروت- ١٤٠٧هـ.

٤٥- السرائر :ابن ادريس ابو جعفر محمد ابن منصور بن احمد (ت:٥٩٨هـ)، تحقيق : لجنة التحقيق ،ط٢، الناشر والمطبعة ،جامعة المدرسين ، قم- ١٤١٠هـ.

٤٦- السنن الكبرى :البيهقي ابو بكر احمد بن حسن بن علي (ت:٤٥٨هـ)، ط١، مطبعة ونشر دار الفكر. لا ،ت .

٤٧- سنن الترمذي : الترمذي ابو عيسى بن سورة (ت:٢٧٩هـ) ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف ،ط١، مطبعة ونشر دار الفكر ، بيروت-١٤٠٣هـ.

٤٨- شيخ المضيرة أبو هريرة» أول راوية اتهم في الاسلام «: محمود أبو رية، الطبعة الثالثة ، دار المعارف بمصر الناشر : منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت – لبنان.لا.ت.

٤٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي(ت٧٣٩ هـ)، تحقيق :شعيب الارنؤوط، الطبعة : الثانية، الناشر : مؤسسة الرسالة / ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

٥٠- صحيح البخاري :البخاري ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابرهيم الجعفي (ت:٢٥٦هـ) ،طبعة بالاوفسيت عن طبعة دار الطباعة العامرة باستانبول ١٤٠١عـ دارالفكر ، بيروت .

٥١- صحيح مسلم :النسابوري ابو الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري(ت:٢٦١هـ) ، النشر : دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت . لا ، ت .

٥٢- الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزندقة «الهيثمي احمد بن حجر المكي (ت: ٩٧٤هـ) ، مكتبة الهدى ، النجف . لا ، ت .

٥٣- ظفر الاماني في شرح مختصر الجرجاني،اللكنوي محمدبن عبد الحي بن محمد بن عبد الحليم(ت١٣٠٤هـ) ط١ ، الناشر :محمد علي بيضون ، مطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥٤- عدة الاصول :الطوسي ابو جعفر محمد بن الحسن (ت:٤٦٠هـ) ، تحقيق : محمد مهدي نجف ،ط١، مؤسسة ال البيت (ع) . لا، ت .

٥٥- علل الترمذي الكبير :أبو طالب القاضي (ت ٥٧٠هـ) ،تحقيق : السيد

صبيحي السامرائي – السيد بو المعاطي النوري – محمود محمد خليل الصعيدي ،الطبعة : الاولى، الناشر : عالم الكتب – بيروت ١٤٠٩هـ.
٥٦- العلل ومعرفة الرجال : الشيباني احمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ) ، تحقيق : د. وصي الله بن محمود عباس ، ط١، مطبعة المكتب للاسلامي ، بيروت الناشر دار الخاني / الرياض-١٤٠٨هـ.
٥٧- عمدة القاري : العيني، بدر الدين (ت : ٨٥٥هـ) المطبعة : بيروت – دار إحياء التراث العربي الناشر : دار إحياء التراث العربي، لا. ت.
٥٨- غنية النزوع الى علمي الاصول والفروع : الحلبي حموة بن علي بن زهرة (ت:٥٨٥هـ) ، تحقيق : ابراهيم البهادري ، واشراف السبحاني ، الناشر مؤسسة الامام الصادق (ع)،ط١، مطبعة اعتماد ، قم – ١٤١٧هـ.
٥٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر شهاب العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، ط٢، طبع ونشر دار المعرفة ، بيروت – لا، ت .
٦٠- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : الشوكاني محمد بن علي بن محمد (ت:١٢٥٠هـ)، مطبعة ونشر عالم الكتب ، لا ، ت.
٦١- فيض القدير في شرح الجامع الصغير ،زين الدين عبد الرؤوف محمد بن تاج الدين بن علي زين العابدين الشافعي(ت١٠٣١هـ) تحقيق: جماعة من العلماء ،ط١، مطبعة ونشر دار الكتاب العربي ، بيروت . لا، ت .
٦٢- القواعد الفقهية : البجنوردي محمد حسين (ت:١٢٩٥هـ) ، تحقيق : مهدي المهريزي، ومحمد حسين الدرايتي ، ط١ مطبعة ونشر دار الهادي ١٤١٩هـ.
٦٣- الكافي : الكليني ابو جعفر محمد بن يعقوب (ت:٣٢٩هـ) ، تحقيق : علي اكبر غفاري ، ط٤ ، مطبعة الحيدري ، دار الكتب الاسلامية ،قم -١٣٦٥هـ.
٦٤- كفاية الاصول :الاخوند محمد كاظم الخراساني (ت:١٣٢٨هـ) ، تحقيق ونشر :مؤسسة ال البيت (ع) ،لاحياء التراث . لا، ت .
٦٥- كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس :للمفسر المحدث الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى سنة ١١٦٢ هـ ،عن نسخة كتبت برسم فخر الاشراف السيد سعيد بن الحافظ الشيخ أحمد الحلبي العطار ، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة/ ط٣، ١٩٨٨ م – ١٤٠٨هـ.
٦٦- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال : المتقي الهندي علاء الدين بن حسام الدين (ت: ٩٥٧هـ) ، تحقيق : بكري حياني ،وصفوة السقا ، ط١ ، مطبعة ونشر مؤسسة الرسالة ، بيروت -١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
٦٧- الكامل في ضعفاء الرجال : الجرجاني ،أبو أحمد عبد الله بن عدي(ت٣٦٥ هـ) ، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، ط١، دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع، دار الفكر بيروت – لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.
٦٨- كنز الفوائد: الكراجكي محمد بن علي (ت: ٤٤٩هـ) ، نشر مكتبة المصطفوي ، قم ١٤١٠هـ.
٦٩- لسان العرب : ابن منظور ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري (ت:٧١١هـ) ، ط١، مطبعة دار احياء التراث العربي ، الناشر أدب الحوزة – ١٤٠٥هـ .
٧٠- لسان الميزان : ابن حجر شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ، ط٢، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند ، نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت – ١٣٩٠هـ .
٧١- مذاهب الاسلاميين في علوم الحديث : أ . د الحكيم حسن عيسى ، النجف الاشرف . لا، ت.
٧٢- المجموع في شرح المهذب : النووي ابو زكريا محيي الدين بن شرف (ت:٦٧٦هـ) ، الطباعة والنشر دار الفكر . لا، ت .
٧٣- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : للامام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي(ت٣٥٤ ه)تحقيق :محمود إبراهيم زايد، توزيع : دار الباز للنشر والتوزيع – عباس أحمد الباز – مكة المكرمة.لا. ت.
٧٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: الهيثمي نور الدين علي بن مكي بن ابي بكر (ت:٨٠٧هـ) ، مطبعة ونشر دار الكتب العلمية ، بيروت -١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
٧٥- معالم اصول الفقه عند اهل السنة: د.محمد الجيزاني، جامعة ام القرآن ، السعودية -١٤٠٩هـ .
٧٦- معالم الدين وملاذ المجتهدين :العاملي الحسن بن زين الدين(ت٩٥٩هـ) ، تحقيق : لجنة التحقيق
نشر : مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ « قم المشرفة «.لا. ت .
٧٧- معجم الفاظ الفقه الجعفري : د. فتح الله احمد ، ط١ ، طبع بمطابع المدخول ، الدمام – ١٤١٥هـ/ .١٩٩٥ م.
٧٨- حديث نحن معاشر الانبياء: الشيخ المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله ، العكبري ، البغدادي(ت: ٤١٣ هـ)، الطبعة : الثانية الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان/ ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٧٩- الموضوعات : ابن الجوزي ابو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، ط١، مطبعة ونشر محمد عبد المحسن / المطبعة السلفية ،المدينة المنورة – ١٣٨٦هـ.
٨٠- ميزان الاعتدال :الذهبي ابة عبد الله محمد بن محمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ط١ ، مطبعة ونشر دار المعرفة ، بيروت -١٣٨٢هـ .
٨١- الميزان في تفسير القرآن : الطباطبائي محمد حسين (ت:١٤٠٢هـ) ، منشورات جماعة المدرسين ، قم . لا، ت.

٨٢- مقدمة ابن الصلاح : الشهرزوري ، ابو عمروعثمان بن عبد الرحمن (ت : ٦٤٣هـ)،تحقيق و تعليق وشرح وتخريج: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ،الطبعة : الأولى، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان / ١٤١٦ - ١٩٩٥ م.

٨٣- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ، الزيلعي جمال الدين عبد الله بن يوسف(ت ٧٦٢ هـ) ، تحقيق : أيمن صالح شعباني،ط١،القاهرة-دار الحديث- ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

٨٤- النهاية في غريب الحديث :ابن الاثير المبارك بن محمد الاحزري (ت٦٠٦هـ) ، تحقيق : طاهر احمد الراوي ،ومحمود محمد الطناحي ، ط٤ ، مؤسسة اسماعيليان ، قم - ١٤٠٦هـ.

٨٥- الوجيز في اصول الفقه، عبد الكريم زيدان(معاصر)، مطبعة الحيدري ، دار الكتب الاسلامية ،قم -١٣٦٥هـ.

٨٦- الوضاعون وأحاديثهم الموضوعة من كتاب الغدير للشيخ الأميني(ت١٢٩٢هـ) ، إعداد وتقديم : السيد رامي يوزبكي، ط١، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ١٤٢٠هـ.

٨٧- وضوء النبي ،علي الشهرستاني، دار الكتب الاسلامية –قم-١٤١٥-١٩٩٥م.

٨٨- وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة : العاملي محمد بن الحسن (ت:١١٠٤هـ) ، تحقيق : مؤسسة ال البيت (ع) لاحياء التراث ،ط٢ ،مطبعة مهر ، قم- ١٤١٤هـ.

٨٩- هدي الساري في مقدمة فتح الباري، العسقلاني ابن حجر(ت:٨٥٢هـ)، الطبعة : الأولى الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، سنة الطبع : هـ ١٤١٤ - ١٩٩٤ م.